

بحار الأنوار

[408] أَلحد الرجل عن الدين: إذا عدل عن الدين، وألهد: إذا ظلم، فعلم أبو العلاء ذلك وأخبرني عن علمه بذلك فقراً: (يا بني لا تشرك بالله) الآية. وقال: إن المعري لما خرج من العراق سئل عن السيد المرتضى رضي الله عنه فقال: يا سائلي عنه لما جئت أسأله * ألا هو الرجل العاري من العار لو جئته لرأيت الناس في رجل * والدهر في ساعة والارض في دار (1) بيان: الناعورة: الدولاب، واستعير هنا للفلك الدوار. 2 - أقول: قال السيد المرتضى رضي الله عنه في كتاب الفصول: اتفق للشيخ أبي عبد الله المفيد رحمة الله عليه اتفاق مع القاضي أبي بكر أحمد بن سيار في دار الشريف (2) أبي عبد الله محمد بن محمد بن طاهر الموسوي رضي الله عنه، وكان بالحصرة جمع كثير يزيد عددهم على مائة إنسان، وفيهم أشرف من بني علي وبني العباس ومن وجوه الناس والتجار حضروا في قضاء حق الشريف رحمه الله، فجرى من جماعة من القوم خوض في ذكر النص على أمير المؤمنين (عليه السلام)، وتكلم الشيخ أبو عبد الله أيده الله في ذلك بكلام يسير على ما اقتضته الحال، فقال له القاضي أبو بكر ابن سيار: خبرني ما النص في الحقيقة ؟ وما معنى هذه اللفظة ؟ فقال الشيخ أيده الله: النص هو الاظهار والابانة، من ذلك قولهم: فلان قد نص قلوبهم: (3) إذا أبانها بالسير، وأبرزها من جملة الابل، ولذلك سمي المفرش العالي (منصة) لان الجالس عليه يبين بالظهور من الجماعة، فلما أظهره المفرش سمي منصة على ما ذكرناه، ومن ذلك أيضاً قولهم: قد نص فلان مذهبه: إذا أظهره وأبانه، ومنه قول الشاعر: وجيد كجيد الريم ليس بفاحش (4) * إذا نصته ولا بمعطل يريد إذا هي أظهرته، وقد قيل: نصبت، والمعنى في هذا يرجع إلى الاظهار، فأما

(1) الاحتجاج: 280 - 282. (2) في المصدر: في دار السلام بدار الشريف. (3) القلوص من الابل: الطويلة القوائم. الشابة منها أو الباقية على السير. (4) الريم: الطبى الخالص البياض.